تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٣/٥ /٢٠١٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعيان : ١. (م . ر . ض) ـ وكيله المحامي (ط . ج . أ) .
٢. (أ . ت . ط) ـ وكيلها المحامي (ي . م . هـ) .

المدعى عليه : رئيس مجلس النواب ـ اضافة لوظيفته ـ وكلاؤه معاون المدير العام د. (ف . ك . ش) والموظفان الحقوقيان المدير (س . ط . ي) والمستشار القانوني المساعد (هـ . م . س) .

الادعاء

ادعى وكيل (م . ر . ض) المحامي (ط . ج . أ) في الدعوى المرقمة ٣٣/اتحادية/٢٠١٨ انه بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢ اعلنت رئاسة مجلس النواب عن اتمام النصاب لانعقاد الجلسة السابعة لمجلس النواب والحقيقة ان النصاب غير مكتمل وان عدد الحضور كان (١٦٠) نائباً وعند التصويت على قانون التعديل الاول لقانون انتخابات مجلس النواب رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ كان عدد الحضور اثناء التصويت لا يتجاوز (١٤٤) ولان النظام الداخلي للمجلس قد اشترط في المادة (٥٩/اولاً و ثانياً) اتخاذ القرارات بالاغلبية البسيطة بعد اكتمال النصاب القانوني . ولعدم اكتمال النصاب وهو النصف زائداً واحد مما يجعل قرارات المجلس في تلك الجلسة باطلة وغير دستورية ومخالفة للنظام الداخلي وطلب وكيل المدعي الغاء قرارات الجلسة السابعة لمجلس النواب المنعقدة في ٢٠١٨/١/٢٢ ومنها القانون المطعون فيه قانون التعديل الاول لقانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ . كما اقامت المدعية (أ . ت . ط) الدعوى المرقمة (٣٤/اتحادية/٢٠١٨) على نفس

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
ص . ب ـ ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566

المدعى عليه بواسطة وكيلها ولنفس الاسباب والحيثيات طلبت الغاء قرارات الجلسة السابعة لمجلس النواب المنعقدة في ٢٠١٨/١/٢٢ لعدم دستوريتها . واختصاراً للجهد والوقت واستناداً للمادة (٧٦) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ قررت المحكمة الاتحادية العليا توحيد الدعوى ٣٣/اتحادية/٢٠١٨ مع الدعوى ٣٤/اتحادية/٢٠١٨ واعتبار الاولى هي الاصل لسبق اقامتها وقد تم تبليغ المدعى عليه اضافة لوظيفته بعريضة الدعوى ومستنداتها وبالدعوى الموحدة معها فاجاب عليها باللائحتين المورختين ٢٠١٨/٢/٢٧ التي جاء فيها ان ادعاء المدعيين غير صحيح وتنقصه الدقة وأن احتساب النصاب يكون عند افتتاح الجلسة وفق المادة (٣٩/اولاً) من النظام الداخلي لمجلس النواب وان رئيس مجلس النواب وعند التشكيك بعدد الحضور كلف النائب السيد (ح . م) باحتساب عدد النواب الحاضرين لعطل منظومة التصويت الالكتروني وبين النائب عدد النواب الحاضرين كان (٢٠٣) نائباً . وبين وكيل المدعى عليه ان عدد المصوتين قد فاق ما يلزم لانعقاد الجلسة وهو الاغلبية المطلقة لذلك كان نصاب الجلسة مستوفية لشروطها الشكلية وارفق كتاب دائرة العلاقات العامة والتشريفات في المجلس المرقم (ت/١٧٠ في ٢٠١٨/٢/٢٠) الذي أيد ماورد سلفاً وهذا الكتاب يعد مستنداً رسمياً يعتد به ولا يطعن فيه إلا بالتزوير . وفي الموعد المحدد للمرافعة حضر وكيلا المدعيين ووكيلا المدعى عليه وبوشر بالمرافعة الحضورية والعلنية . كرر وكيل المدعي الاول عريضة الدعوى وطلب الحكم وفق ما جاء فيها وكرر وكيل المدعية الثانية عريضة الدعوى وكرر وكيلا المدعى عليه ما جاء باللائحة الجوابية والمستند المقدم وحيث لم يبق ما يقال أفهم ختام المرافعة واصدرت المحكمة القرار التالي علناً .

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعيين في الدعوى المرقمة ٣٣/اتحادية/٢٠١٨ وموحدتها الدعوى ٣٤/اتحادية/٢٠١٨ قد طعنا بعدم اكتمال النصاب القانوني في جلسة مجلس النواب السابعة المنعقدة بتاريخ ٢٢ /١/ ٢٠١٨ وادعيا ان عدد النواب الحاضرين

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
ص . ب ـ ٥٥٥٦٦

في الجلسة كان (١٦٠) نائباً بينما يتطلب انعقاد الجلسة حضور (١٦٥) نائباً وعند التصويت في تلك الجلسة على التعديل الاول لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ كان عدد الحضور لا يتجاوز (١٤٤) نائباً مما يجعل قرارات تلك الجلسة باطلة وغير دستورية . وطلبا من المحكمة الاتحادية العليا الغاء القرارات التي اتخذها مجلس النواب في الجلسة السابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢ المتعلقة بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٨ المطعون بعدم دستوريته . وحيث قد تبين من اللائحتين الجوابيتين لوكيل المدعى عليه المورخة ٢٠١٨/٢/٢٧ في الدعوى الاصلية وموحدتها ان ادعاء وكيل المدعيين غير صحيح وتنقصه الدقة واضاف ان احتساب النصاب يكون عند افتتاح الجلسة وفق المادة (٣٩/اولاً) من النظام الداخلي لمجلس النواب واضاف وكيل المدعى عليه في لائحتيه ان رئيس المجلس عند التشكيك بعدد الحضور من اعضاء المجلس كلف عضو مجلس النواب السيد (ح . م) بأحتساب عدد اعضاء مجلس النواب الحاضرين وذلك لعطل منظومة التصويت الالكتروني وقد بين النائب ان الموجودين في القاعة (٢٠٣) نائباً والذين صوتوا على مشروع القانون فاقوا في عددهم ما مطلوب في نصاب الجلسة وهو الاغلبية المطلقة لعدد اعضاء المجلس . وبين وكيل المدعى عليه ان جلسة مجلس النواب السابعة التي عقدت بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢ مستوفية للشروط المنصوص عليها في الدستور وفي النظام الداخلي . وارفق كتاب دائرة العلاقات العامة والتشريفات المرقم (ع.ت/١٧٠ في ٢٠١٨/٢/٢٠) الذي جاء فيه (نود بيان الآتي : الجلسة رقم (٧) في ٢٠١٨/١/٢٢ تم تكليف أحد السادة النواب للقيام بمهمة التحقق في توافر النصاب القانوني وفرز الاصوات بخصوص قانون التعديل الاول لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ وهذا ما قصده عند قيام النائب السيد (ح . م) الذي أكد أن نصاب الجلسة كامل . وهذا الكتاب يعد مستنداً رسمياً يعتد به ولا يجوز الطعن فيه إلا بالتزوير استناداً للمادة (٢٢) من قانون الاثبات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ وحيث ان ادعاء المدعيين في الدعويين الموحدتين لا ينطبق وواقع الحضور في الجلسة المذكورة . استناداً لما تقدم من دليل وبذا فأن عدد المصوتين قد فاق الاغلبية المطلقة لعدد اعضاء المجلس . لذلك تكون الدعويين فاقدتين لسندهما الدستوري

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
ص . ب ـ ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566

والقانوني . وبناء عليه قرر الحكم بردهما وتحميل المدعيين المصاريف واتعاب محاماة لوكيلا المدعى عليه ومقدارها مائة الف دينار وصدر القرار بالاتفاق باتاً استناداً لأحكام المادة (٩٤) من الدستور والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وتلي علناً في ٢٠١٨/٣/٥ .

العضو	العضو	الرئيس
جعفر ناصر حسين	فاروق محمد السامي	مدحت المحمود
العضو	العضو	العضو
محمد صائب النقشبندي	أكرم احمد بابان	اكرم طه محمد
العضو	العضو	العضو
حسين عباس أبو التمن	ميخائيل شمشون قس كوركيس	عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
ص . ب ـ ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566